

المحور الثالث: مشروع قانون بربط موازنة المعهد القومى للإدارة للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧.

أولاً: الملامح الأساسية لمشروع القانون

أنشئ المعهد القومى للإدارة بالقرار الجمهورى رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٦ كهيئة عامة اقتصادية ذات طابع تدريبي واستشارى وبحثى ويشرف عليه الوزير المختص للتنمية الإدارية. ولما كان مشروع الموازنة العامة للدولة ومشروعات موازنات الهيئات الاقتصادية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ قد تم اعتمادهم وصدرت قوانين ربط تلك الموازنات من مجلس الشعب، وحتى يتمكن المعهد من أداء الدور المنطوق له والمنصوص عليه فى قرار إنشاؤه رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٦ فى إطار قانون متمثل فى ربط موازنته والتي تمثل أحد أوجه الرقابة عليه، فقد تم إعداد مشروع موازنة المعهد القومى للإدارة للعام المالى ٢٠٠٦/٢٠٠٧ للعرض على مجلس الوزراء الموقر لإقراره وإحالته للسيد رئيس الجمهورية للتفضل باعتماده وإحالته لمجلس الشعب فى ضوء ما تقضى به المادة الثالثة من قانون الموازنة العامة للدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ وتعديلاته.

وقد تناولت المواد أرقام (١، ٢، ٣، ٥، ٦) من مشروع القرار المرفق بتحديد كل من الاستخدامات والإيرادات الجارية والرأسمالية للمعهد للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، كما تناولت المادة الرابعة تقدير فائض العمليات الجارية للمعهد وتحديد الفائض المرحل منه. كما تناولت المادة السابعة بسريان أحكام التاشيرات العامة للهيئات الاقتصادية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ على المعهد القومى للإدارة بما لا يتعارض مع قانون إنشاؤه. كما نصت المادة الثامنة على ألا يجوز للمعهد السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية. أما المادة التاسعة فقد نصت على نشر القانون فى الجريدة الرسمية والعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

ثانياً: مناقشة مجلس الشعب لمشروع القانون

١ - تقرير لجنة الخطة والموازنة^{٤٠}

أحال مجلس الشعب بجلسته المعقودة بتاريخ ٣١/١/٢٠٠٧ مشروع قانون بربط موازنة معهد الإدارة للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ إلى لجنة الخطة والموازنة، حيث عقدت اللجنة اجتماعاً فى ١٣/٢/٢٠٠٢ لمناقشة ودراسة مشروع القانون وذلك بحضور الدكتور أحمد درويش وزير التنمية الإدارية وممثلين عن المعهد القومى للإدارة، والسيد رئيس قطاع موازنة الهيئات والوحدات الاقتصادية ممثلاً عن وزارة المالية.

فى بداية الاجتماع، أوضح السيد وزير التنمية الإدارية أن هذا المعهد يأتى امتداداً لمعهد الإدارة الذى أنشأ فى بداية الخمسينيات والذى ارتبط بعدة اتفاقات للتعاون مع أكبر المعاهد الإدارية فى العالم إلا أنه لم يلق العناية الكافية للنمو والازدهار، وأوضح أنه سيتم استغلال الاتفاقيات السابقة والحالية مع العديد من تلك المعاهد لتطوير هذا المعهد وتطوير أدائه وتعظيم حجم وكفاءة أعماله فى تطوير الهيكل الإدارى والكوادر البشرية فى الدولة. كما عرض لآلية تعاون المعهد مع معاهد الإدارة القائمة سواء الدولية أو المحلية التابعة للعديد

⁴⁰ تقرير لجنة الخطة والموازنة عن مشروع قانون بربط موازنة المعهد القومى للإدارة للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧.

من الوزارات والمؤسسات ومنها معهد الإدارة والتدريب التابع لوزارة الري والموارد المائية، وسبل الاستفادة من التواصل بين المعهد وهذه الكيانات التدريبية والإدارية.

كما عرض السيد ممثل المعهد القومي للإدارة لخلفية إنشاء المعهد والأهداف المنوطة به والتي تتمثل في تدريب الكادر الإداري والعاملين في الجهاز الإداري للدولة وخاصة كوادرات الإدارة العليا والمتوسطة، والأخذ بمفهوم تنمية الهياكل الإدارية والموارد البشرية بدلا من الإدارات الحالية التي ثبت فشلها في مواكبة الأعمال الإدارية، فضلا عن تقديم البحوث والاستشارات الإدارية للجهاز الإداري للدولة ولمن يطلب هذه البحوث. وقد أوضح أن إيرادات ومصروفات المعهد كانت تدخل ضمن إيرادات الدولة وسيسمح هذا التعديل بترحيل فوائض موازنة المعهد للسنوات التي تليها، وأنه تم بالفعل فتح حساب خاص بالمعهد في البنك المركزي لهذا الغرض، كما أوضح أنه جارى العمل على تشكيل الهيكل الإداري للمعهد.

ومن جانبه عرض السيد ممثل وزارة المالية لمشروع القانون موضحاً أن المعهد يعد من الهيئات الاقتصادية التي يقتصر علاقتها بالموازنة العامة على فائض تلك الهيئات، وأنه طبقاً لذلك فإن هذا المعهد سيكون له موازنته الخاصة وفائض هذه الموازنة سيرحل من سنة لأخرى في حساب خاص له، وأوضح أن التقدم بهذا المشروع بقانون دستوري وقانوني طبقاً للأحكام المتعلقة بربط الموازنة العامة في الدستور والقانون.

وقد أعربت اللجنة ممثلة في رئيسها موافقتها المبدئية على مشروع القانون، وإن رأت أن الجانب الفني للمناقشات يقتضي دعوة لجنة القوى العاملة للمشاركة في هذه المناقشات لما لها من اختصاص، طبقاً للائحة الداخلية للمجلس، يتعلق بالتنظيم الإداري في الدولة، كما طلبت اللجنة من السيد ممثل وزارة المالية إفادة اللجنة بمذكرة بالرأي القانوني السليم للتقدم بهذا القرار الجمهوري بمشروع القانون في هذا الوقت من السنة المالية وذلك لإرفاق هذا الرأي في تقرير اللجنة الخاص بهذا الموضوع لعرضه على المجلس الموقر. وفي نهاية المناقشات أعدت اللجنة تقريرها والذي عرضته على المجلس، والذي أكدت من خلاله اللجنة نظرت مشروع القانون في ضوء مشروع الموازنة العامة للدولة وخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن السنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، كما راجعت أحكام ومواد كلا من الدستور والقانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء المعهد القومي للإدارة، وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٣٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن الهيئات العامة وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادي.

وفي إطار ما سبق، استهلّت اللجنة توصياتها بشأن مشروع القانون بالتأكيد على أهمية سياسات إصلاح الجهاز الإداري للدولة نظراً للدور الهام الذي يقوم به العنصر البشري والمهارات الإدارية للأفراد في دفع معدلات النمو الارتقاء بمستوى الخدمات. وأشارت إلى أهمية الدور المستقبلي الذي يقع على عاتق المعهد القومي للإدارة في تطوير وتنمية المهارات الإدارية للعاملين بالوحدات والجهات المختلفة على نحو يضمن إحداث نقلة نوعية في فكر وعمل جميع الوحدات الحكومية كشريك رئيسي في عملية التنمية. وتقدمت اللجنة بعدد من التوصيات ومحاور العمل لضمان نجاح المعهد في القيام بدوره، تمثلت فيما يلي:

- أهمية المراجعة المستمرة والتأكد من إدراج الاعتمادات المالية اللازمة سنوياً لتنفيذ برامج وسياسات المعهد في تدريب الكوادرات في الوحدات الحكومية المختلفة، ومتابعة

تنفيذ البرامج التدريبية ونقل الخبرات من المستويات الإدارية العليا والقيادات إلى المستويات الإدارية الدنيا.

• التنسيق بين المعهد القومي للإدارة وجهات التدريب الحكومية المختلفة، ومديريات الإدارة والتنظيم بالمحافظات لتطبيق خطط واستراتيجيات متكاملة للتدريب على مستوى الجمهورية.

• الاستمرار في التعاون والتنسيق مع المعاهد والجهات الدولية المتخصصة في برامج التدريب والاستشارات الإدارية، على نهج اتفاقيات التعاون الحالية مع معهد الإدارة الهندي ومعاهد الإدارة الفرنسية والأسبانية وغيرها.

وأخيراً أثنى اللجنة على التوجه الجديد الذى انتهجته وزارة الدولة للتنمية الإدارية فى إنشاء المعهد القومى للإدارة وعدم إدراج أى تكلفة أو أعباء مالية لإنشاء مباني جديدة ومقر للمعهد، نتيجة قيام الوزارة بالتنسيق مع وزارة الموارد المائية والرى للاستفادة من المباني ومراكز التدريب المتاحة لديها فى المركز الإقليمى للتدريب والدراسات المائية، والتعاقد لتأجيرها فى فترات عقد الدورات التدريبية، بما يعود بالنفع على جميع الجهات.

وفى النهاية وافقت اللجنة على مشروع القانون المعروض ودعت المجلس للموافقة عليه.

٢ - مناقشات مجلس الشعب وتعقيب الحكومة^{٤١}

ناقش مجلس الشعب بجلسته المعقودة فى ٢٠٠٧/٤/١٥ مشروع القانون الخاص بربط موازنة المعهد القومى للإدارة للعام المالى ٢٠٠٧/٢٠٠٦، وذلك بحضور السيد د. وزير الدولة للتنمية الإدارية والأستاذ سيد مسعود رئيس قطاع موازنات الهيئات الاقتصادية بوزارة المالية ممثلاً للوزارة.

فى بداية المناقشات، أوضح السيد وزير الدولة للتنمية الإدارية أن معهد الإدارة العليا أنشئ عام ١٩٥٤ ليكون الجهة المسنولة عن تقديم التدريب والاستشارات الإدارية للجهات الحكومية المختلفة، ثم فى عام ١٩٨٠ تقرر التوسع فى أنشطته وتحويله إلى أكاديمية السادات للعلوم الإدارية. وذكر الوزير أنه وجد أن الأكاديمية قد اتجهت إلى العمل التعليمى والأكاديمى بالأساس، وخفت صوت الأنشطة التدريبية والاستشارية، لذا تقرر الإبقاء على الأكاديمية كما هى وإعادة فصل المعهد وضمه مع معهد الأعمال الالكترونية الذى كان تابعاً لمركز معلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء ليشكلا المعهد القومى للإدارة الذى صدر به القرار الجمهورى رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٦. وأشار الوزير إلى أن المعهد لديه قدرات تدريبية عالية تمكنه من الخروج من المحلية إلى الإقليمية، مشيراً إلى أن المعهد استطاع الفوز بمناقصة لإعداد خطة الحكومة الالكترونية فى سوريا. وشدد الوزير على أن المعهد يعتمد فى موازنته على موارده الذاتية من عائد الأنشطة التدريبية والاستشارية التى يقوم بها، وأنه لا يحمل موازنة الدولة أية أعباء مالية. وأشار إلى أن مشروع القانون المعروض يخص العام المالى الحالى لحين إقرار موازنة المعهد للعام المالى الجديد ضمن مشروع الموازنة العامة للدولة.

⁴¹ مجلس الشعب، الفصل التشريعى التاسع، دور الانعقاد العادى الثانى، مضبطة رقم (٧٠).

وقد تركزت معظم مناقشات السادة الأعضاء حول الإشادة بالمعهد ودوره فى التدريب والاستشارات الإدارية، غير أن السيد رئيس المجلس أثار تساؤلاً بشأن مدى وقوع الحكومة فى مخالفة دستورية من خلال الإنفاق من موازنة المعهد قبل إقرارها من مجلس الشعب، بما يعد تعدياً على حق المجلس فى التشريع والرقابة على الموارد العامة.

وقد عقب على ذلك وزير التنمية الإدارية مشيراً إلى أن القرار الجمهورى يضم معهدين كانا قائمين بالفعل ولكل منهما موازنته الخاصة التى سبق أن وافق عليها مجلس الشعب، وأن المشروع المعروض هو أخذ موافقة المجلس على دمج الموازنتين معاً فى إطار الكيان الجديد. وبالتالي فإن الإنفاق تم من موارد سبق أن اعتمدها المجلس لكل معهد على حدة، وهو ما لا ينطوى على أى تعد على سلطات المجلس الدستورية.

وقد أقر السيد د. رئيس المجلس بصحة رأى وزير التنمية الإدارية طالما أن الصرف تم من موازنة كلاً من المعهدين القائمين بالفعل والتى سبق أن اعتمدت ضمن مشروع الموازنة العامة للدولة.

وقد انتهت المناقشات بالموافقة على مشروع القانون بصفة نهائية فى ذات الجلسة.